

نص الوثيقة

حماية | إدخار | استثمار

برنامج للتأمين على الحياة والإستثمار

ذخر
THOKHOUR

 www.gig.com.kw


gig
Kuwait
مجموعة
الخليج
للتأمين

ذخر
THOKHOUR

حماية | إدخار | استثمار
برنامج للتأمين على الحياة والاستثمار

جدول المحتويات

٤.....	١- تمهيد
٤.....	٢- التعريفات
٧.....	٣- الشروط والأحكام العامة
٧.....	١.٣- وثيقة التأمين
٨.....	٢.٣- التأمين الساري
٨.....	٣.٣- السنة التأمينية
٨.....	٤.٣- مدة الوثيقة
٨.....	٥.٣- التنازل عن الوثيقة
٨.....	٦.٣- السن وتاريخ الميلاد
٨.....	٧.٣- السن في تاريخ البدء
٨.....	٨.٣- وفاة حامل الوثيقة أو المستفيد
٨.....	٩.٣- المبالغ المستحقة
٩.....	١٠.٣- ملاحق الوثيقة
٩.....	١١.٣- القانون والاختصاص القضائي واللغة
٩.....	١٢.٣- المراسلات
١٠.....	٤- التغطيات التأمينية
١٠.....	١.٤- الوفاة لأي سبب
١٠.....	٢.٤- الوفاة بحادث
١٠.....	٣.٤- تغطية الإصابة بإحدى الامراض الحرجة
١٠.....	٥- المستفيدين
١٠.....	١.٥- حقوق المستفيدين
١٠.....	٢.٥- تغيير المستفيدين
١٠.....	٣.٥- حقوق المستفيد عند النقل
١١.....	٦- دفع الأقساط
١١.....	١.٦- عملة الأقساط
١١.....	٢.٦- نظام دفع الأقساط وتخصيصها
١١.....	٣.٦- تصاعد الأقساط
١١.....	٤.٦- الحد الأدنى من القسط
١١.....	٥.٦- مدة الدفع
١١.....	٧.٦- القسط الإضافي
١٢.....	٧- التخلف عن دفع الأقساط
١٢.....	١.٧- فترة السماح (للوثيقة ذات القسط الدري)
١٢.....	٢.٧- الوثيقة المنتهية
١٢.....	٣.٧- الوثيقة المدفوعة
١٢.....	٤.٧- إعادة تفعيل الوثيقة
١٢.....	٥.٧- إعادة تفعيل الوثيقة المنتهية

١٣	٨- حساب التقاعد والاستحقاق
١٣	١.٨- الصناديق
١٣	٢.٨- تخصيص الأقساط
١٣	٣.٨- الرسوم الشهرية
١٣	٤.٨- الرسوم الضريبية
١٣	٥.٨- قيمة حساب التقاعد
١٣	٦.٨- مكافأة الاستمرار
١٤	٧.٨- التحويل بين الصناديق
١٤	٨.٨- كشف الحساب
١٤	٩.٨- خيارات الاستحقاق
١٥	٩- تصفية الوثيقة
١٥	١.٩- رسم التصفية
١٥	٢.٩- التصفية الكاملة
١٦	٣.٩- التصفية الجزئية
١٧	١٠- الاستثناءات العامة
١٨	١١- المطالبات
١٨	١.١١- شروط المطالبة
١٨	٢.١١- المطالبات الباطلة
١٩	١٢- المنافع الإضافية (العقود الإضافية)
١٩	١.١٢- الوفاة بحادث
١٩	٢.١٢- الوفاة
١٩	٣.١٢- العجز الكلي و الدائم
١٩	٤.١٢- العجز الكلي و الدائم الناتج عن الحادث
٢٠	٥.١٢- العجز الجزئي و الدائم
٢٠	٦.١٢- العجز الجزئي و الدائم الناتج عن الحادث
٢٠	٧.١٢- الامراض الحرجة
٢٠	٨.١٢- الاعفاء من سداد الاقساط في حالة وفاة حامل الوثيقة
١٩	٩.١٢- الاعفاء من سداد الاقساط في حالة العجز الكلي المستديم لحامل الوثيقة
٢١	١٠.١٢- الدخل الشهري في حالة الوفاة
٢١	١١.١٢- الدخل الشهري في حالة العجز الكلي و الدائم
٢١	١٢.١٢- خطر الحرب السلبية
٢٢	الملحق ا: مقياس العجز
٢٢	العجز الكلي الدائم
٢٢	العجز الجزئي الدائم

١- تمهيد

برنامج «ذخر» هو وثيقة للتأمين على الحياة وخطة للاستثمار. الغرض من هذه الوثيقة هو تقديم منافع التأمين على الحياة وتوفير حساب للتقاعد يجمع وحدات في صناديق استثمارية تُصرف عند الاستحقاق. تعتمد قيمة الوحدات المرصودة بموجب هذه الوثيقة، بعد اقتطاع الرسوم الواجبة، على الأداء الاستثماري للصناديق المختارة في هذه الوثيقة. تضمن شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ك.م.، ويُشار إليها فيما بعد باسم «الشركة»، نظير الأقساط المسددة من قبل حامل الوثيقة أو من ينوب عنه، ومع مراعاة الشروط والأحكام الواردة هنا، المنافع التأمينية المذكورة في الجدول المرفق بالوثيقة. كما تلتزم الشركة، شريطة سداد الأقساط المذكورة أعلاه ومراعاة الشروط والأحكام، بالاستثمار في الصناديق الاستثمارية المذكورة في جدول الوثيقة. تمثل المعلومات المقدمة من حامل الوثيقة في نموذج طلب التأمين، والإفادة الشخصية إلى جانب أي تقارير أو مستندات أو إقرارات أخرى جزءاً من وثيقة التأمين هذه المبرمة مع الشركة. تمثل الوثيقة، التي تتألف من جدول الوثيقة وهذا النص وإلى جانب أي ملاحق، الدليل على التعاقد. ينبغي قراءة الوثيقة بعناية وفي حالة اكتشاف أي أخطاء ينبغي إخطار الشركة بها على الفور لتصحيحها.

٢- التعريفات

في كل الأوقات يكون للكلمات والمصطلحات والعبارات والاختصارات المستخدمة في سياق وثيقة التأمين هذه المعاني المحددة أدناه.

جدول الوثيقة

مستند تصدره الشركة ويوقعه حامل الوثيقة وهو يحتوي على معلومات عن تفاصيل الوثيقة، بما في ذلك حامل الوثيقة، والمؤمن عليه، والأقساط، ومبالغ التأمين، ومنافع التأمين، وصناديق الاستثمار، والرسوم، والشروط والأحكام الأخرى.

الشركة

تشير «الشركة» إلى شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ك.م.

تاريخ البدء

تاريخ بدء سريان وثيقة التأمين.

تاريخ الاستحقاق

تاريخ استحقاق سداد حساب التقاعد كما هو محدد في جدول الوثيقة.

تاريخ انتهاء منافع التأمين

هو تاريخ توقف التغطية التأمينية كما هو محدد في جدول الوثيقة

تاريخ الذكرى السنوية للوثيقة

هو التاريخ في كل سنة تأمينية خلال مدة الوثيقة الذي يرادف الذكرى السنوية لتاريخ البدء (نفس اليوم والشهر للسنوات اللاحقة لتاريخ البدء).

مدة الوثيقة

مدة الوثيقة بسنوات كاملة.

مدة الدفع

المدة بسنوات كاملة التي يتعين على حامل الوثيقة دفع الأقساط خلالها. يمكن أن تقل المدة عن مدة الوثيقة أو تعادلها.

حامل الوثيقة

هو حامل وثيقة التأمين والطرف القانوني المتعاقد مع الشركة والذي يحق له عمل ملاحق وتعديلات للوثيقة.

المؤمن عليه

الشخص الذي تم التعاقد للتأمين على حياته والذي من الممكن أن يكون هو أيضا حامل الوثيقة.

المستفيدون

المستفيدون هم شخص أو أكثر مذكورين في نموذج طلب التأمين، إلا إذا تم تغييرهم لاحقاً وقامت الشركة بالموافقة على هذا التغيير. يحق للمستفيدين الحصول على منفعة التأمين على الحياة في هذه الوثيقة أثناء سريانها.

التنازل

طلب يقدمه حامل الوثيقة وتعتمده الشركة لنقل ملكية الوثيقة من حاملها الحالي إلى حامل وثيقة جديد.

المنفعة

خطر مؤمن عليه حيث تدفع الشركة مبلغ التأمين إذا وقع الخطر خلال مدة الوثيقة وأثناء سريان مفعولها.

مبلغ التأمين الأساسي

المبلغ واجب الدفع إلى المستفيدين في حالة حدوث الخطر المغطى تأمين للمؤمن عليه أثناء مدة الوثيقة وشريطة سريان مفعول الوثيقة.

التغطية التأمينية

يحق لحامل الوثيقة اختيار التغطية التأمينية الخاصة بالوثيقة عند بدء التأمين ويتم ذكر التغطية التأمينية في جدول الوثيقة ولا يمكن تغييرها خلال فترة سريان التأمين

الامراض الحرجة المغطاة

إذا قام حامل الوثيقة باختيار الامراض الحرجة كتغطية تأمينية فسيتم ذكر الامراض الحرجة المغطاة في جدول الوثيقة (مرفق تعريفات الامراض الحرجة المغطاة)

العجز الكلي الدائم

يعرف بأنه الإصابة الجسدية الناتجة عن حادث أو مرض بشرط أن يعتمد طبيب الشركة التقارير التي تثبت ذلك، التي يصبح على أثرها المؤمن عليه غير قادر كلياً بصفة مستديمة وباستمرار على ممارسة أي عمل يتكسب منه. يعتبر العجز الكلي دائماً إذا استمر دون تحسن لمدة 6 شهور متواصلة. وتعتبر الحالات الآتية على الأخص عجزاً كاملاً و دائماً:

(الفقدان الكلي للساقين أو للساق واحدة وذراع واحد – الفقدان الكلي للبصر في كلتا العينين – الفقدان الكلي لساق أو لذراع مع فقدان كامل للبصر في عين واحدة) "الفقدان" يعني أيضاً فقدان الصلاحية غير القابل للشفاء تماماً. إذا كان المؤمن عليه لا يقوم إلا بأعمال منزلية غير مدفوعة الأجر في وقت حدوث العجز الكلي الدائم، في هذه الحالة يشمل التعريف السابق الأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر، وعلى أن يكون المؤمن عليه ملازماً لمنزله ويحتاج لعلاج مستمر بناء على تعليمات الطبيب المختص.

الحادث

هو أي حدث عرضي مفاجئ وغير متوقع ويكون سببه خارج عن إرادة المؤمن عليه يقع أثناء مدة سريان الوثيقة وينتج عنه الوفاة أو أي إصابة جسدية في خلال تسعين يوماً من وقوعه. كما لا تعتبر العمليات الجراحية أو السكتة القلبية أو السكتة الدماغية أو النزيف الداخلي حادثاً.

المنافع الإضافية (العقود الإضافية)

منافع تأمينية اختيارية يجوز لحامل الوثيقة إضافتها إلى الوثيقة وهي تظهر في جدول الوثيقة إذا تم اختيارها.

مقياس العجز

هو ملحق مرفق بهذه الوثيقة (ملحق رقم 1) يحتوي على جداول وتوجيهات تحدد مقدار التعويض المُحتسب على شكل نسبة من مبلغ التأمين. يُطبق هذا المقياس على المنافع الإضافية فقط (العجز الكلي الدائم والجزئي الناجم عن حادث)

ملحق

تغيير في شروط وأحكام الوثيقة توافق عليها الشركة وتصدرها كتابياً.

السن

سن المؤمن عليه بوثيقة تأمين على الحياة في يوم مولده السابق

القسط الأولي

القسط السنوي واجب الدفع في السنة الأولى للوثيقة.

القسط الوحيد

يحق للمتعاقد اختيار دفع قسط وحيد عن الوثيقة وفي هذه الحالة لا يستحق أي أقساط دورية

القسط الدوري

القسط الذي يُسده حامل الوثيقة إلى الشركة بوتيرة دورية محددة. قد تكون الوتيرة سنوية، أو نصف سنوية، أو ربع سنوية، أو شهرية. يُحتسب القسط الدوري كقسط سنوي مقسوماً على الوتيرة.

القسط الإضافي

هو قسط اختياري يدفعه حامل الوثيقة إلى الشركة في أي وقت خلال سريان مفعول الوثيقة ويتم تخصيصه للاستثمار بعد اقتطاع رسوم القسط الإضافي.

معدل التصاعد السنوي

هو نسبة مئوية مذكورة في جدول الوثيقة وتُطبق على القسط (واختيارياً، على مبلغ التأمين إذا اختار حامل الوثيقة ذلك) حيث من الممكن أن يزيد القسط (واختيارياً، مبلغ التأمين) سنوياً، على أساس مركّب، بمعدل التصاعد السنوي.

رسم إدارة الصندوق

هو رسم يُقتطع من حساب التقاعد كل شهر على شكل نسبة مئوية من قيمة حساب التقاعد في تاريخ الاقتطاع.

رسم الإدارة

هو رسم يُقتطع كل شهر على شكل نسبة مئوية من القسط الأولي أو القسط الوحيد لتغطية المصاريف الإدارية.

تكلفة التأمين

هي تكلفة تغطية منافع التأمين المذكورة في جدول الوثيقة.

نموذج طلب التأمين

هو الطلب الذي يحمل توقيع حامل الوثيقة ويحتوي على بيانات عن حامل الوثيقة، والمؤمن عليه، والمنافع المطلوبة، ومبالغ التأمين، والأقساط، والصناديق المختارة (ونسبها)، والمستفيدين، وإقرار صحي من المؤمن عليه بوثيقة تأمين على الحياة. يعد نموذج طلب التأمين جزء لا يتجزأ من وثيقة التأمين.

الصندوق

صندوق الاستثمار عبارة عن أداة مالية يديرها أطراف خارجيين وتتألف من وحدات لها سعر عرض وسعر بيع. قد يتغير سعر الوحدة بالزيادة أو النقصان حسب أداء السوق وأسعار صرف العملات.

قيمة الصندوق

هو حاصل إجمالي عدد وحدات الصندوق مضروبة في سعر بيع الوحدات.

حساب التقاعد

هو حساب يمثل إجمالي عدد الوحدات التي تم شراؤها لكل صندوق يتم اختياره مضروباً في "سعر البيع" لكل وحدة في الصندوق ومطروحاً منه الرسوم الشهرية.

قيمة التصفية

قيمة حساب التقاعد في الوثيقة قبل تاريخ الاستحقاق بعد تطبيق رسم نسبة التصفية.

رسوم التصفية

نسبة يتم استقطاعها من حساب التقاعد إذا قرر حامل الوثيقة تصفية الوثيقة قبل تاريخ الاستحقاق.

التصفية الكاملة

هو خيار متاح لحامل الوثيقة لإيقاف الوثيقة قبل تاريخ الاستحقاق واستلام قيمة التصفية.

التصفية الجزئية

هو خيار متاح لحامل الوثيقة لتصفية جزء من حساب التقاعد.

وثيقة سارية المفعول

الوثيقة سارية المفعول عبارة عن وثيقة تكون فيها منافع التأمين مُفَعَّلة ولم تستكمل الوثيقة مدتها.

وثيقة منتهية

هي الوثيقة التي يتم إلغاؤها بجميع مفاعيلها. يجوز لحامل الوثيقة تقديم طلب خطي لإعادة تفعيل الوثيقة بموافقة الشركة.

وثيقة مدفوعة

هي وثيقة اكتسبت قيمة التصفية، وإذا بقيت أي دفعة أو قسط غير مسدد في تاريخ انتهاء فترة السماح، سوف يتم اقتطاع الرسوم الشهرية من حساب التقاعد ويستمر التغطية التأمينية للوثيقة وتلغي التغطيات الإضافية.

فترة السماح

هي فترة يُسمح لحامل الوثيقة خلالها بالتأخر في دفع الأقساط المستحقة دون إيقاف منافع التأمين.

مكافأة الاستمرار

وحدات استثمارية مجانية يتم تقديمها كنسبة مئوية من إجمالي الاستثمارات لحامل الوثيقة.

٣- الشروط والأحكام العامة

١.٣- وثيقة التأمين

تمثل هذه الوثيقة إلى جانب جدول الوثيقة ونموذج طلب التأمين وأي إقرارات يقدمها ويوقعها حامل الوثيقة مع أي ملاحق تصدرها الشركة ويوقعها حامل الوثيقة كامل العقد.

٢.٣- التأمين الساري

لا تدخل وثيقة التأمين هذه حيز النفاذ إلا إذا كانت تحمل توقيع حامل الوثيقة وبعد دفع القسط الدوري الأول وشريطة دفع كل الأقساط الدورية اللاحقة.

٣.٣- السنة التأمينية

تعادل السنة التأمينية سنة ميلادية قوامها اثني عشر شهراً متتابعة تبدأ اعتباراً من تاريخ بدء الوثيقة الوارد في جدول الوثيقة أو اعتباراً من تاريخ الذكرى السنوية لتاريخ البدء.

٤.٣- مدة الوثيقة

ادنى مدة لهذه الوثيقة هو ١٠ سنوات. تتقيد مدة الوثيقة القصوى ببلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والثمانين في تاريخ الاستحقاق.

في حالة اختيار حامل الوثيقة دورية سداد كقسط وحيد تصبح ادنى مدة للوثيقة ٥ سنوات.

٥.٣- التنازل عن الوثيقة

لن تتأثر الشركة بأي إخطار يفيد بالتنازل يتعلق بهذه الوثيقة إلا إذا تم تسليم إخطار صريح وخطي يفيد بالتنازل إلى المقر الرئيسي للشركة والشركة غير مسؤولة عن صلاحية أو أثر أو كفاية مثل هذا التنازل.

٦.٣- السن وتاريخ الميلاد

تحتفظ الشركة بحقها في المطالبة بدليل يثبت تاريخ ميلاد المؤمن عليه قبل دفع المبلغ المستحق. إذا كان تاريخ الميلاد مُحَرَّفَ بشكل غير مقصود، لن يتم إبطال الوثيقة وسيتم تعديل المبلغ واجب الدفع وفقاً لذلك. ومع ذلك، إذا كان سن المؤمن عليه المذكور في تاريخ سريان الوثيقة يتجاوز حد السن المحدد لدفع التعويض، يتم إبراء الشركة من أي مسؤولية باستثناء دفع قيمة التصفية المستحقة بموجب الوثيقة القائمة.

٧.٣- السن في تاريخ البدء

١.٧.٣- سن حامل الوثيقة

الحد الأدنى لسن حامل الوثيقة في تاريخ البدء هو ٢١ سنة.

٢.٧.٣- سن المؤمن عليه

الحد الأدنى لسن المؤمن عليه للتأمين على الحياة في تاريخ البدء هو ٦ أشهر والحد الأقصى ٦٥ عام والحد الأدنى للسن المؤهل للحصول على المنافع الإضافية المذكورة في هذه الوثيقة هو ١٨ عام ما عدا الإعفاء من سداد الأقساط في حالة وفاة حامل الوثيقة والإعفاء من سداد الأقساط في حالة العجز الكلي الدائم لحامل الوثيقة، الحد الأدنى للسن هو ٢١ عام.

٨.٣- وفاة حامل الوثيقة أو المستفيد

في حالة وفاة حامل الوثيقة أثناء مدة الوثيقة، تؤول جميع الحقوق إلى المؤمن عليه. في حالة وفاة جميع المستفيدين، تؤول حقوق هذه الوثيقة إلى حامل الوثيقة.

٩.٣- المبالغ المستحقة

تسدد الشركة جميع المبالغ المستحقة عليها في المقر الرئيسي للشركة إلى حامل الوثيقة، إذا كان المؤمن عليه على قيد الحياة، أو بخلاف ذلك إلى المستفيدين المحددين في جدول الوثيقة.

١٠.٣- ملاحق الوثيقة

خلال أي سنة من سنوات الوثيقة، وأثناء سريان هذه الوثيقة، يجوز لحامل الوثيقة اختيار تغيير أي من البنود الواردة أدناه. ينبغي إضافة أي ملاحق بموجب هذه الفقرة بإخطار خطي يرسله حامل الوثيقة إلى الشركة، ويتم استلامه قبل تاريخ الذكر السنوية المقبل للوثيقة بشهرين على الأقل، على أن تقوم الشركة باعتماده والتوقيع عليه. يدخل هذا الملحق حيز النفاذ في تاريخ الذكرى السنوية التالي للوثيقة.

* تغيير مبلغ التأمين أو المنافع الإضافية بالزيادة أو النقصان مع ما ينجم عن ذلك من تغيير في تكلفة التأمين. لا يمكن إجراء أي تغيير في مبالغ التأمين بالزيادة إلا بموافقة واقتناع الشركة من حيث استمرار الصحة الجيدة للمؤمن عليه وقابليته للتأمين وقد تفرض دفع تكلفة تأمين أعلى

* تغيير القسط مع مراعاة الحد الأدنى من القسط المحدد في هذه الوثيقة

* تغيير مدة الوثيقة مع مراعاة الحد الأدنى والأقصى من المدة المحددان في هذه الوثيقة.

٣.١١ القانون والاختصاص القضائي واللغة

تم إصدار هذه الوثيقة من قبل شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ك.م. وتم الاتفاق صراحةً على أن يُفسر ويخضع أي نزاع قد ينشأ عن الوثيقة الحالية لقوانين دولة الكويت وأن تتولى المحاكم الكويتية تسوية هذا النزاع ويُعتد بالنسخة العربية من هذه الوثيقة في أي نزاع قد ينشأ.

٣.١٢ المراسلات

يمكن إرسال أي استفسار، أو شكوى، أو تظلم إلى إدارة خدمة العملاء في شركة الخليج للتأمين وإعادة التأمين.

هاتف رقم: +965 1 80 20 80، بريد إلكتروني: customer.serv@gig.com.kw

٤ - التغطيات التأمينية

يحقّق لحامل الوثيقة اختيار احدي التغطيات التأمينية المذكورة ادناه ولا يجوز اختيار اكثر من منفعة تأمينية في ذات الوثيقة

١.٤- الوفاة لأي سبب

في حالة وفاة المؤمن عليه بوثيقة تأمين على الحياة قبل أن يبلغ سن الخامسة والسبعين وإذا وقعت الوفاة قبل تاريخ استحقاق الوثيقة، تدفع الشركة مبلغ التأمين الأساسي مع مراعاة الشروط والأحكام الواردة هنا. مبلغ التأمين هو المبلغ المحدد في جدول الوثيقة للسنة التأمينية التي شهدت وفاة المؤمن عليه. إذا كانت قيمة حساب التقاعد أعلى من مبلغ التأمين، تدفع الشركة قيمة حساب التقاعد إلى المستفيدين.

٢.٤- الوفاة بحادث

في حالة وفاة المؤمن عليه بوثيقة تأمين على الحياة نتيجة حادث قبل أن يبلغ سن الخامسة والثمانين وإذا وقعت الوفاة قبل تاريخ استحقاق الوثيقة، تدفع الشركة مبلغ التأمين الأساسي مع مراعاة الشروط والأحكام الواردة هنا. مبلغ التأمين هو المبلغ المحدد في جدول الوثيقة للسنة التأمينية التي شهدت وفاة المؤمن عليه. إذا كانت قيمة حساب التقاعد أعلى من مبلغ التأمين، تدفع الشركة قيمة حساب التقاعد إلى المستفيدين.

٣.٤- تغطية الاصابة بإحدى الامراض الحرجة

في حالة اصابة المؤمن عليه بوثيقة تأمين على الحياة بإحدى الامراض الحرجة المذكورة في جدول الوثيقة بعد مرور ٣ شهور من تاريخ بدء سريان الوثيقة وقبل أن يبلغ سن الخامسة والستين و قبل تاريخ استحقاق الوثيقة، تدفع الشركة مبلغ التأمين الأساسي مع مراعاة الشروط والأحكام الواردة هنا. مبلغ التأمين هو المبلغ المحدد في جدول الوثيقة للسنة التأمينية التي شهدت اصابة المؤمن عليه. إذا كانت قيمة حساب التقاعد أعلى من مبلغ التأمين، تدفع الشركة قيمة حساب التقاعد إلى المستفيدين.

٥- المستفيدين

١.٥- حقوق المستفيدين

تدرج هذه الوثيقة قائمة بالمستفيدين في جدول الوثيقة بطلب من حامل الوثيقة، وفي حالة عدم إدراج شخص أو أشخاص يعتبر الورثة الشرعيين عندئذ هم المستفيدين. يقتصر حق المستفيدين في مبالغ التأمين في حالة وفاة المؤمن عليه قبل تاريخ استحقاق الوثيقة، فيما يتعلق بحقوق المستفيدين، يُعتد بأحكام القانون المدني الكويتي في حالة وجود أي تعارض في هذه الوثيقة.

٢.٥- تغيير المستفيدين

يجوز لحامل الوثيقة، قبل وفاة المؤمن عليه وبدون طلب موافقة أي من المستفيدين، ممارسة حقه المخول له بموجب هذه الوثيقة، وعلى وجه التحديد، يجوز له في أي وقت حذف أو تغيير المستفيدين بموجبها. لا يسري مفعول هذا التغيير إلا إذا وجه حامل الوثيقة طلباً كتابياً مؤيد بتأكيد كتابي صادر عن الشركة.

٣.٥- حقوق المستفيد عند النقل

إذا قام حامل الوثيقة برهن أي حصة في هذه الوثيقة، أو تغييرها، أو التنازل عنها، أو نقل ملكيتها، تصبح حقوق المستفيدين تابعة لحقوق الشخص الذي استحوذ على هذه الحصة.

٦- دفع الأقساط

٦.١- عملة الأقساط

يختار حامل الوثيقة العملة المستخدمة لدفع أقساط الوثيقة عند إصدار الوثيقة وتُذكر هذه العملة في جدول الوثيقة. يجوز لحامل الوثيقة الدفع بأي عملة على أن يُطبق سعر الصرف المحدد على التحويل إلى عملة القسط المخصصة.

٦.٢- نظام دفع الأقساط وتخصيصها

يمكن دفع الأقساط بصفة سنوية، أو نصف سنوية، أو ربع سنوية، أو شهرية أو يمكن دفعها كقسط وحيد. بصرف النظر عن نظام الدفع، يتم تحويل جميع الأقساط المدفوعة إلى حساب التقاعد بشكل شهري.

٦.٣- تصاعد الأقساط

القسط السنوي واجب الدفع عن السنة الأولى هو القسط الأولي المبين في جدول الوثيقة. لكل سنة لاحقة، يُحتسب القسط بقيمة القسط للسنة السابقة على أن يتم تعديله وفقاً لـ "معدل التصاعد السنوي"، إن وجد، على أساس مركب.

٦.٤- الحد الأدنى من القسط

قيمة الحد الأدنى من القسط السنوي الذي يدفعه حامل الوثيقة هو ٦٠٠ دينار كويتي أو ما يعادله بالعملة الأخرى حسب العملة المختارة لدفع قسط الوثيقة والمحددة في جدول الوثيقة. قيمة الحد الأدنى من القسط الدوري الذي يدفعه حامل الوثيقة هو الحد الأدنى من القسط السنوي مقسوماً على عدد الأقساط الدورية. في حالة اختيار العميل دفع قسط وحيد يصبح الحد الأدنى للقسط هو ٤٠٠٠ دينار كويتي أو ما يعادله بالعملة الأخرى حسب العملة المختارة لدفع قسط الوثيقة والمحددة في جدول الوثيقة.

٦.٥- مدة الدفع

الحد الأدنى لمدة الدفع هو ١٠ سنوات للقسط الدوري أو ٥ سنوات للقسط الوحيد ولا يمكن أن تزيد مدة الدفع عن مدة الوثيقة. تقتطع الشركة الرسوم الشهرية المستحقة لها من حساب التقاعد عن كامل مدة الوثيقة بصرف النظر عن مدة الدفع.

٦.٦- القسط الإضافي

في أي وقت خلال مدة الوثيقة، يجوز لحامل الوثيقة دفع قسط إضافي. يتم تحويل القسط الإضافي إلى حساب التقاعد بعد اقتطاع الرسوم المحتسبة من المبلغ المدفوع بواقع النسبة المذكورة في جدول الوثيقة.

٧- التخلف عن دفع الأقساط

١.٧- فترة السماح (للوثيقة ذات القسط الدوري)

يحصل حامل الوثيقة على فترة سماح قوامها تسعين يوماً لدفع الأقساط المستحقة. إذا توفى المؤمن عليه خلال فترة السماح، يتم اقتطاع الرسوم الشهرية المستحقة من مبلغ (مبالغ) التأمين واجب الدفع.

٢.٧- الوثيقة المنتهية

إذا بقيت أي دفعة أو قسط غير مسدد في تاريخ انتهاء فترة السماح، سيتم اعتبار ذلك «عجزاً عن السداد»، إذا حدث ذلك قبل سداد أول قسطين سنويين بالكامل، تنقضي هذه الوثيقة مع جميع آثارها وتظل جميع الأقساط المدفوعة حقاً مكتسباً للشركة.

٣.٧- الوثيقة المدفوعة

إذا بقيت أي دفعة أو قسط غير مسدد في تاريخ انتهاء فترة السماح، سيتم اعتبار ذلك «عجزاً عن السداد»، إذا حدث ذلك بعد سداد أول قسطين سنويين بالكامل وبعد سنتين منذ تاريخ البدء، يتم اقتطاع الرسوم الشهرية من حساب التقاعد ويستمر التغطية التأمينية للوثيقة وتلغى التغطيات الإضافية. إذا تم استنفاد حساب التقاعد يتم إلغاء الوثيقة بجميع مفاعيلها.

٤.٧- إعادة تفعيل الوثيقة

٤.٧-١- إعادة تفعيل الوثيقة المنتهية

يجوز إعادة تفعيل الوثيقة المنتهية حسب البند ٧.٢ خلال سنة من تاريخ انتهائها شريطة تقديم طلب كتابي من حامل الوثيقة إلى الشركة مرفقاً بإقرار طبي من المؤمن عليه ومقبول لدى الشركة.

٨- حساب التقاعد والاستحقاق

٨.١- الصناديق

تقدم الشركة مجموعة من صناديق الاستثمار ليختار منها حامل الوثيقة وهي محددة بنسبها في جدول الوثيقة. يبلغ الحد الأدنى من نسبة الاستثمار لأي صندوق مختار ٥% ويبلغ إجمالي نسبة الاستثمار لجميع الصناديق المختارة ١٠٠%

٨.٢- تخصيص الأقساط

بعد استلام القسط، تشتري الشركة عدد من الوحدات في الصناديق التي اختارها حامل الوثيقة والواردة في جدول الوثيقة. يتم شراء الوحدات بنسب محددة مسبقاً يحددها حامل الوثيقة ويتم ذكرها في جدول الوثيقة.

٨.٣- الرسوم الشهرية

في كل شهر، تقتطع الشركة الاقتطاعات الواردة أدناه من حساب التقاعد:

- * تكلفة التغطية التأمينية كما هي محددة في جدول الوثيقة.
- * رسم إدارة الصندوق الوارد في جدول الوثيقة على شكل نسبة مئوية. يتم قسمة هذه النسبة على ١٢ واقتطاعها من حساب التقاعد شهرياً

* الرسم الإداري الوارد في جدول الوثيقة.

٨.٤- الرسوم الضريبية

يجوز للشركة أن تقتطع من حساب التقاعد، أو أي مبلغ يُسدد من حساب التقاعد، قيمة أي ضريبة قد تنشأ فيما يتعلق به كما هو محدد في القانون.

٨.٥- قيمة حساب التقاعد

لا تكتسب هذه الوثيقة قيمة التصفية قبل اتمام مدة سنتين ودفع قسطين سنويين بالكامل. في أي مرحلة زمنية، تعادل قيمة حساب التقاعد العدد التراكمي للوحدات في كل صندوق مضموراً في "سعر البيع" للوحدة في الصندوق المذكور مطروحاً منه الرسوم الشهرية المعتمدة. تم الاتفاق صراحةً على أن الشركة غير مسؤولة عن تغيير أسعار الوحدات في أي صندوق حيث تخضع هذه الأسعار لأداء السوق وأسعار صرف العملات.

٨.٦- مكافأة الاستثمار

عندما تزيد مدة دفع القسط عن ١٦ سنة، تمنح الشركة مكافأة استثمار اعتباراً من تاريخ ذكرى الوثيقة العاشر وفي كل تاريخ ذكرى للوثيقة بعد ذلك. تُضاف هذه المكافأة إلى الصناديق على شكل وحدات يتم احتسابها كنسبة مئوية من عدد الوحدات القائمة في تاريخ ذكرى الوثيقة. يتم تحديد نسبة مكافأة الاستثمار المطبقة على الوثيقة في جدول الوثيقة.

٧.٨ - التحويل بين الصناديق

في أي وقت أثناء سريان مفعول هذه الوثيقة وشريطة سداد جميع الأقساط، يجوز لحامل الوثيقة تعديل النسبة المحددة مسبقاً للصناديق المختارة، شريطة أن تستلم الشركة طلب كتابي من حامل الوثيقة. في هذا الطلب، يجوز لحامل الوثيقة اختيار أحد الخيارات التالية عند التحويل:

* أن تبدأ الشركة في شراء الوحدات الاستثمارية في الصناديق المختارة اعتباراً من الشهور التي تعقب تاريخ طلب التحويل بين الصناديق.

* أن تبيع الشركة وحدات الصناديق المختارة مسبقاً في تاريخ البيع الحالي ثم تشتري وحدات في صناديق جديدة يتم اختيارها بسعر العرض بالنسب المطلوبة على أن تتقاضى الشركة رسم التحويل الوارد في جدول الوثيقة بدء من المرة الثانية لطلب التحويل ويتم احتسابه كنسبة مئوية من القيمة المحولة.

٨.٨ - كشف الحساب

بناءً على طلب كتابي يقدمه حامل الوثيقة، تقدم الشركة لحامل الوثيقة كشف حساب التقاعد وفقاً لآخر سعر بيع لوحدات الصناديق المختارة.

٩.٨ - خيارات الاستحقاق

في تاريخ استحقاق الوثيقة، يتم منح خيارات صرف حساب التقاعد بالوثيقة كما هو محدد في جدول الوثيقة. ينبغي أن تكون أحد الخيارات التالية:

(أ) دفع حساب التقاعد النهائي بالكامل ونقداً في تاريخ الاستحقاق، أو

(ب) تحويل حساب التقاعد النهائي إلى مدفوعات سنوية لعدد محدود من السنوات.

(ج) دفع جزء من حساب التقاعد نقداً في تاريخ الاستحقاق و تحويل الباقي إلى مدفوعات سنوية لعدد محدود من السنوات.

إذا قرر حامل الوثيقة الحصول على قيمة حساب التقاعد على شكل مبلغ نقدي في تاريخ الاستحقاق الوارد في جدول الوثيقة، تدفع الشركة لحامل الوثيقة مبلغاً يعادل قيمة حساب التقاعد في ذلك الوقت.

إذا اختار حامل الوثيقة الحصول على حساب التقاعد على شكل دفعات سنوية، تدفع الشركة لحامل الوثيقة دفعة سنوية لعدد من السنوات يتم تحديده في جدول الوثيقة. يتم اقتطاع كل دفعة سنوية من حساب التقاعد بالنسب المحددة لكل صندوق مستثمر. لا تتجاوز الدفعة السنوية واجبة السداد إلى حامل الوثيقة قيمة حساب التقاعد في وقت استحقاق الدفعة. في حالة وفاة حامل الوثيقة، يؤول الحق في المدفوعات السنوية المتبقية إلى المستفيدين.

٩- تصفية الوثيقة

٩.١- رسم التصفية

شريطة اتمام الوثيقة مدة عامين وسداد قسطين سنويين بالكامل، تكتسب الوثيقة قيمة حساب التقاعد. تعادل قيمة التصفية من الوثيقة قبل تاريخ الاستحقاق قيمة حساب التقاعد في تاريخ التصفية بعد تطبيق رسم التصفية المبين في الجداول التالية:

للوئاثق ذات الاقساط الدورية:

رسم التصفية	خلال السنة
٪ ١٠٠	١
٪ ١٠٠	٢
٪ ٤٠	٣
٪ ٣٥	٤
٪ ٣٠	٥
٪ ٢٥	٦
٪ ٢٠	٧
٪ ١٥	٨
٪ ١٠	٩
٪ ٥	١٠
٪ ٠	١١ وأعلى

للوئاثق ذات الاقساط الدورية:

رسم التصفية	خلال السنة
٪ ١٠٠	١
٪ ١٠٠	٢
٪ ٤	٣
٪ ٣	٤
٪ ٢	٥
٪ ٠	٦ وأعلى

٩.٢- التصفية الكاملة

يجوز لحامل الوثيقة اختيار التصفية من هذه الوثيقة بعد اكتساب قيمة التصفية عن طريق تقديم طلب موقع إلى الشركة، وبعد التصفية من هذه الوثيقة يتم دفع قيمة التصفية إلى حامل الوثيقة وتنتهي الوثيقة بجميع مفاعيلها.

٣.٩- التصفية الجزئية

يجوز لحامل الوثيقة تصفية جزء من قيمة حساب التقاعد في هذه الوثيقة شريطة ألا تتجاوز قيمة التصفية ٨٠٪ من إجمالي قيمة حساب التقاعد وبمبلغ ٥٠٠ دينار كويتي بحد أدنى أو ما يعادله بعملة أخرى. تؤدي التصفية الجزئية إلى تقليل حساب التقاعد بمقدار قيمة التصفية ويتم تطبيق رسم التصفية المحدد في البند ٩.٩. يجوز لحامل الوثيقة تقديم طلب كتابي إلى الشركة للتصفية الجزئية بما لا يتجاوز مرتين خلال كل سنة تأمينية للوثيقة. يجوز لحامل الوثيقة تحديد نسبة التصفية الجزئية من كل صندوق. إذا لم يقدم حامل الوثيقة نسب محددة يتم اقتطاع التصفية الجزئية من الصناديق حسب النسب المعتمدة في جدول الوثيقة. وتؤدي التصفية الجزئية إلى تخفيض مبلغ التأمين بما يعادل المبلغ المطلوب تصفيته، شرط المحافظة على الحد الأدنى المسموح به لمبلغ التأمين

١٠- الاستثناءات العامة

بصرف النظر عن أي حكم متعارض في هذا العقد، لا يُسمح بدفع منافع تأمين للوثيقة الأساسية أو العقود الإضافية عندما تنشأ من أي من الاستثناءات المبينة أدناه:

١. الاستثناءات الخاصة بالوفاة

- * وفاة المؤمن عليه نتيجة مباشرة أو غير مباشرة لأعمال الحرب أو العمليات الحربية (سواء أتم إعلان الحرب من عدمه)، أو الغزو، أو العدوان، أو التمرد، أو العصيان، أو الاضطرابات المدنية، أو الحرب الأهلية، أو الثورة، أو الانتفاضة، أو الحكم العسكري أو الاستيلاء على السلطة، أو إعلان الأحكام العرفية، أو فرض الحظر، أو أي عمل يقوم به أي شخص بالأصل عن نفسه أو بالنيابة عن أي جهة عسكرية أو برلمانية بغرض الإطاحة بالحكومة بالقوة، أو بالعنف، أو بالأعمال الإرهابية.
- * الألغام، أو القنابل، أو الصواريخ، أو الأسلحة الأخرى أو بقايا المواد المتفجرة المتخلفة عن العدوان أو التدريبات العسكرية.
- * الانتحار: إذا أقدم المؤمن عليه على الانتحار، سواء أكان بكامل قواه العقلية من عدمه، في غضون سنتين من تاريخ سريان الوثيقة أو تاريخ إعادة تفعيلها، تقتصر مسؤولية الشركة وفقاً لهذه الوثيقة على قيمة التصفية في هذا التاريخ.
- * الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (HIV) أو متلازمة نقص المناعة المكتسبة (AIDS) أو أي حالة أو متلازمة مرضية، كما تحددها منظمة الصحة العالمية.

- * إذا كان المؤمن عليه بوثيقة تأمين على الحياة واقعاً تحت تأثير المشروبات الكحولية أو المخدرات.
- * ارتكاب أو الاشتراك في الأفعال غير القانونية.
- * التأين أو الإشعاع أو التلوث أو التلويث الإشعاعي من أي نفايات نووية أو احتراق الوقود النووي.
- * إذا كان المؤمن عليه بوثيقة تأمين على الحياة واقعاً تحت تأثير المشروبات الكحولية أو المخدرات.
- * الطيران أو السفر جواً بأي طريقة بغير حالات الطيران كمسافر مقابل أجر عبر شركة طيران منظمة أو خدمة الطائرات التجارية.

- * الوفاة أو العجز للمؤمن عليه أثناء تواجده في أحد المناطق الخطرة أو غير المستقرة سياسياً ما لم يكن قد أخطر الشركة بذلك مسبقاً وحصل على موافقتها على تواجده في أحد هذه المناطق.
- * القتل العمد من قبل المستفيد و في حال وجود أكثر من مستفيد واحد تستثنى الوثيقة المستفيد الذي ارتكب الجريمة.

ب. الاستثناءات الخاصة بالتغطيات التأمينية بخلاف الوفاة يستثنى من التغطية التأمينية بالإضافة إلى الاستثناءات الخاصة بالوفاة:

- * حالات العجز الناتجة عن محاولة الانتحار أو الإصابة المتعمدة التي يحدثها المؤمن عليه في نفسه سواء كان في وعيه أم لا
- * الاضطرابات أو الأمراض العقلية والنفسية والعصبية.
- * العجز و/أو الأمراض السابقة علي التأمين.
- * أي إصابة إلا إذا التزم المؤمن عليه بشروط وأنظمة السلامة و/أو الأصول الهندسية التي تقتضيها متطلبات العمل.
- * إذا لم يكون لدى المصاب رخصة قيادة سارية خاصة بالمركبة التي كان يقودها في وقت وقوع الحادث الذي تسبب في إصابته.
- * إذا كان المصاب يستخدم المركبة أو المعدات بدون الالتزام بحدود الاستخدام أو إذا كانت في حالة غير صالحة للعمل مما أدى إلى إصابته.
- * المشاركة أو التدريب على الرياضات الخطرة أو المنافسة أو الركوب أو القيادة في أي شكل من أشكال السباق أو المنافسات، أو المشاركة في أي أنشطة تحت الماء.
- * العاهات الخلقية و الحالات الناشئة منها أو الناتجة عنها
- * الحمل غير القانوني أو الإجهاض غير القانوني أو الولادة غير القانونية
- * أي إصابات متعلقة بالعمل ولا تنتج مباشرة عن حادث

تقتصر مسؤولية الشركة على قيمة التصفية إذا حدث الخطر المغطى تأمينياً في الوثيقة الأساسية وفي حال حدوث الخطر المغطى في العقود الإضافية فتصبح التغطية التأمينية باطلة وتنتهي مسؤولية الشركة.

١١- المطالبات

١.١١- شروط المطالبة

- في حالة وقوع أي حادث يؤدي إلى تقديم مطالبة، تدفع الشركة إلى المستفيدين، مع مراعاة البنود والشروط والقيود والاستثناءات الواردة في هذه الوثيقة، المبالغ واجبة الدفع للمنافع التي تم المطالبة بها مع مراعاة الشروط التالية:
- * ينبغي تقديم إخطار كتابي من الطالب إلى الشركة في غضون مدة أقصاها ٣ أشهر من تاريخ وقوع الواقعة/الحادث.
 - * لا يتم تغطية المطالبات إلا إذا حدثت أثناء مدة الوثيقة وإذا كانت التغطية التأمينية سارية في وقت الحادث.
 - * ينبغي تقديم جميع المستندات المطلوبة في غضون مدة أقصاها سنة من تاريخ الحادث
 - * تدفع الشركة المطالبة بعد استلام جميع المستندات المطلوبة شريطة أن تكون سليمة.
 - * يجب أن تشمل المستندات المطلوبة وثيقة التأمين الأصلية وشهادة ميلاد المؤمن عليه وشهادة الوفاة الصادرة من وزارة الصحة وأي مستندات أخرى قد تطلبها الشركة.
 - * في حالة تقديم مطالبة ناشئة عن حادث تتضمن المستندات المطلوبة وثيقة التأمين الأصلية وتقرير الشرطة عن الحادث وأي مستندات أخرى قد تطلبها الشركة.
 - * يتم تحديد العجز باستخدام مقياس العجز الوارد في الملحق ١ المرفق بهذه الوثيقة.
 - * يسقط حق المستفيدين في المطالبة ما لم يتم الالتزام بجميع الشروط المذكورة أعلاه.

٢.١١- المطالبات الباطلة

- الشركة غير مسؤولة عن دفع أي مطالبات بموجب هذه الوثيقة إذا كانت هذه المطالبة احتيالية بأي شكل من الأشكال، سواء أقدمها المؤمن عليه بوثيقة تأمين على الحياة أم أي شخص آخر ينوب عنه، أو إذا تم منح أو استمرار التأمين عقب ارتكاب أي تحريف جوهري أو إخفاء لأي معلومات جوهريّة من جانب المؤمن عليه بوثيقة تأمين على الحياة أو بالنيابة عنه، أو إذا تم رفض المطالبة ولم يتخذ المؤمن عليه أي إجراء خلال مدة أقصاها ٣ أشهر من تاريخ الرفض، وعليه، تصدر الشركة جميع الأقساط المسددة.

١٢ - المنافع الإضافية (العقود الإضافية)

- يجوز إرفاق منفعة إضافية واحدة أو أكثر بهذه الوثيقة، شريطة أن يقدم حامل الوثيقة طلب توافق عليه الشركة. ينبغي إدراج أي منفعة عقد إضافي مرفقة بهذه الوثيقة في جدول الوثيقة ليصبح العقد ساري المفعول في التاريخ المحدد له ضمن جدول مواصفات الوثيقة وبعد تسديد القسط الأول الخاص به على أن تخضع للشروط والأحكام العامة لهذه الوثيقة. تضاف قيمة الأقساط الخاصة بالعقود الإضافية إلى القسط الأساسي إلى الوثيقة.

ينتهي سريان العقود الإضافية عند تحقق أو توفر إحدى الحالات التالية:

١-١ إلغاء أو فسخ أو انتهاء وثيقة التأمين.

٢-١ إلغاء العقد بناء على طلب خطي من حامل الوثيقة يبلغ إلى الشركة.

٣.١- انتهاء مدة العقد المحدد في جدول مواصفات الوثيقة.

٤.١- عند عدم القيام بسداد القسط الدوري الخاص بالعقد بعد انتهاء فترة السماح.

٥.١- عند وفاة المؤمن عليه لأي سبب

٦.١- استحقاق التغطية التأمينية الاساسية للوثيقة

٧.١- عند استحقاق التغطية التأمينية للعقد الاضافي

١.١٢- الوفاة بحادث

في حالة وفاة المؤمن عليه نتيجة حادث خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والثمانين تدفع الشركة مبلغ التأمين الخاص بهذا العقد و المذكور في جدول الوثيقة. يستثنى من هذا العقد وفاة المؤمن عليه إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية.

٢.١٢- الوفاة

في حالة وفاة المؤمن عليه خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والسبعين تدفع الشركة مبلغ التأمين الخاص بهذا العقد و المذكور في جدول الوثيقة. يستثنى من هذا العقد وفاة المؤمن عليه إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية

٣.١٢- العجز الكلي و الدائم

في حالة العجز الكلي الدائم المؤمن عليه خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين تدفع الشركة مبلغ التأمين الخاص بهذا العقد و المذكور في جدول الوثيقة. يستثنى من هذا العقد وفاة المؤمن عليه إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية

٤.١٢- العجز الكلي و الدائم الناتج عن الحادث

في حالة العجز الكلي الدائم الناتج عن حادث المؤمن عليه خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين تدفع الشركة مبلغ التأمين الخاص بهذا العقد و المذكور في جدول الوثيقة.

العجز الكلي الدائم يعرف بأنه الإصابة الجسدية الناتجة عن حادث أو مرض بشرط أن يعتمد طبيب الشركة التقارير التي تثبت ذلك، التي يصبح على أثرها المؤمن عليه غير قادر كلياً بصفة مستديمة وباستمرار على ممارسة أي عمل يتكسب منه. يجوز للشركة فحص الشخص المؤمن عليه قبل إقرار العجز وكلما كان ذلك ضرورياً. في حالة وجود خلاف في إقرار العجز بين الطبيب المعالج للمؤمن عليه والطبيب المعتمد لدى الشركة، يتم اللجوء لطبيب استشاري يتم تحديده بموافقة الطبيبين المذكورين ويكون رأيه نهائياً.

يستثنى من هذا العقد عجز المؤمن عليه إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية

٥.١٢- العجز الجزئي الدائم

في حالة العجز الجزئي الدائم للمؤمن عليه خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين تدفع الشركة نسبة من مبلغ التأمين الخاص بهذا العقد طبقاً لدرجة العجز الجزئي طبقاً للنسب المذكورة في الملحق ا. يستثنى من هذا العقد عجز المؤمن عليه إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية.

٦.١٢- العجز الجزئي و الدائم الناتج عن الحادث

في حالة العجز الجزئي الدائم الناتج عن حادث للمؤمن عليه خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغ المؤمن عليه سن لستين تدفع الشركة نسبة من مبلغ التأمين الخاص بهذا العقد طبقاً لدرجة العجز الجزئي للنسب المذكورة في الملحق ا.

يستثنى من هذا العقد عجز المؤمن عليه إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية

٧.١٢- الامراض الحرجة

في حالة اصابة المؤمن عليه بأحد الامراض الحرجة المذكورة بجدول الوثيقة بعد مرور ثلاثة أشهر من اصدار هذا العقد الاضافي وخلال فترة سريانه وقبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين تدفع الشركة مبلغ التأمين الخاص بهذا العقد والمذكور في جدول الوثيقة.

مرفق بالعقد ويعتبر جزءاً مكملاً له تعريف الامراض الحرجة المغطاة ويحق للشركة تغيير تعريف الامراض الحرجة او الغاء اي من الامراض الحرجة بناء علي اخطار لمالك الوثيقة قبل ثلاثة اشهر من تاريخ التغيير.

مع مراعاة الشروط و الأحكام المنصوص عليها في هذا العقد، عندما يتم التشخيص بأن المؤمن عليه يعاني من مرض حرج كما هو معرف في جدول الأمراض الحرجة المحدد في جدول الوثيقة، تدفع الشركة مبلغ التأمين الخاص بالعقد الاضافي على أن تتحقق جميع الشروط التالية:

١. أن يعاني المؤمن عليه من مرض مدرج و معرف في جدول الأمراض الحرجة المغطاة
٢. أن يكون المرض الحرج الذي يعاني منه المؤمن عليه قد حدث له لأول مرة
٣. أن تكون علامات أو أعراض المرض الحرج التي يعاني منه المؤمن عليه قد ظهرت وبدأت لأول مرة في تاريخ لاحق لتاريخ بداية التغطية

٤. أن لا ينطبق على المرض الحرج أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية

٥. أن يكون المؤمن عليه على قيد الحياة عند تشخيص المرض

إن حدوث أي مرض حرج و دفع مبلغ التأمين الخاص بالمرض الحرج المطبقة عليها، سوف تؤدي على الفور الى انتهاء سريان الحماية التأمينية تحت هذا العقد الاضافي.

للشركة الحق في تعديل قيمة الاقساط الخاصة بتغطية الأمراض الحرجة بناء على إخطار بقيمة التعديل قبل ثلاثة أشهر من تاريخ استحقاق القسط.

٨.١٢- الاعفاء من سداد الاقساط في حالة وفاة حامل الوثيقة

في حالة وفاة حامل الوثيقة خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغه سن الستين تحل الشركة محله في دفع اقساط الوثيقة الاساسية حتى بلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والستين أما الاقساط غير المدفوعة السابقة على تاريخ وفاة حامل الوثيقة فتبقي غير مدفوعة ويمكن دفعها بواسطة المؤمن عليه. يستثنى من هذا العقد وفاة حامل الوثيقة إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية

٩.١٢- الاعفاء من سداد الاقساط في حالة العجز الكلي المستديم لحامل الوثيقة

في حالة العجز الكلي الدائم لحامل الوثيقة خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغه سن الستين تحل الشركة محله في دفع اقساط الوثيقة الاساسية حتى بلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والستين أما الاقساط غير المدفوعة السابقة على تاريخ عجز حامل الوثيقة فتبقي غير مدفوعة ويتوجب دفعها بواسطة حامل الوثيقة او من يحل محله. يجوز للشركة فحص حامل الوثيقة قبل إقرار العجز وكلما كان ذلك ضرورياً. في حالة وجود خلاف في إقرار العجز بين الطبيب المعالج لحامل الوثيقة والطبيب المعتمد لدى الشركة، يتم اللجوء لطبيب استشاري يتم تحديده بموافقة الطبيبين المذكورين ويكون رأيه نهائياً. يستثنى عجز حامل الوثيقة إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية.

١٠.١٢- الدخل الشهري في حالة الوفاة

في حالة وفاة المؤمن عليه خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين تدفع الشركة بصفة شهرية المبلغ المحدد في جدول الوثيقة حتي بلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والستين. يستثنى من هذا العقد وفاة حامل الوثيقة إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية

١١.١٢- الدخل الشهري في حالة العجز الكلي و الدائم

في حالة العجز الكلي الدائم المؤمن عليه خلال فترة سريان هذا العقد الاضافي وقبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين تدفع الشركة بصفة شهرية المبلغ المحدد في جدول الوثيقة حتي بلوغ المؤمن عليه سن الخامسة والستين. يجوز للشركة فحص الشخص المؤمن عليه قبل إقرار العجز وكلما كان ذلك ضرورياً. في حالة وجود خلاف في إقرار العجز بين الطبيب المعالج للمؤمن عليه والطبيب المعتمد لدى الشركة، يتم اللجوء لطبيب استشاري يتم تحديده بموافقة الطبيبين المذكورين ويكون رأيه نهائياً. يستثنى من العقد عجز المؤمن عليه إذا كانت ناتجة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي من الاستثناءات الواردة في وثيقة التأمين الاساسية.

١٢.١٢- خطر الحرب السلبية

بالرغم من أي نص مخالف في حالة اختيار حامل الوثيقة هذا العقد الاضافي فإن التغطية التأمينية (اذا شملت الوفاة او العجز) تمتد لتشمل الوفاة او العجز الكلي و الجزئي الناجم بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجة:

الغزو أو العمليات الحربية (سواء كانت الحرب معلنة أو غير معلنة)، الأعمال العدائية، الحرب الأهلية، التمرد، الشغب، الاضطرابات المدنية، الانتفاضات الشعبية، التأمّر، الإضراب، النهب، القنانون العسكري أو إعلان حالة حصار، حالة الحصار أو التمرد العسكري، التمرد الشعبي، العصيان، الثورات، الانقلاب العسكري، الاستيلاء على الحكم، القذائف العسكرية أو أي نوع من المتفجرات بما فيه السيارات أو الأشياء الملغمة، المدافع، الصواريخ أو أي سلاح حربي مهما كان أصله ونوعه.

لا تطبق هذه التغطية ولا يدفع أي تعويض إذا حصل الحادث وكان المؤمن عليه بشكل مباشر أو غير مباشر:

١. مشارك في الأعمال المذكورة أعلاه،
 ٢. مشارك في نزاع أو معركة إذا مسلحة أم لا،
 ٣. يقاوم الاعتقال،
 ٤. عضو في قوة مسلحة أو يخدم في قوة مسلحة، أو عضو في الشرطة أو الأمن أو حارس شخصي،
 ٥. عضو في الحكومة أو البرلمان أو حزب سياسي،
 ٦. مسافر إلى بلد بعد أن أعلنت الحرب فيه أو بعد أن أقرت الأمم المتحدة هذا البلد أنه منطقة حربية أو حدث أية من الأعمال المذكورة أعلاه.
- كما تستثنى أية إصابة ناتجة بشكل مباشر أو غير مباشر عن الإشعاعات النووية أو الأيونية أو التلوث الإشعاعي من أي وقود ذري أو أية مخلفات ذرية أو عن الأسلحة البيولوجية.

إن اجمالي مبالغ التعويض لهذه التغطية يجب ألا يتعدى مبلغ التأمين المذكور في جدول الوثيقة الخاص بتغطية اخطار الحرب السلبية.

الملحق ١: مقياس العجز

ينطبق ما يلي على العجز الكلي الدائم والعجز الجزئي الدائم الناتجين عن حوادث – ويتم احتساب التعويض كنسبة من مبلغ التأمين الأساسي وهي مبينة أدناه لكل منفعة إضافية.

العجز الكلي الدائم

٪ ١٠٠	فقد البصر الكامل لكلتا العينين
٪ ١٠٠	الجنون الكامل غير القابل للشفاء
٪ ١٠٠	فقد كلتا الذراعين أو كلتا اليدين
٪ ١٠٠	فقد السمع الكامل لكلتا الأذنين من جراء إصابة
٪ ١٠٠	إزالة الفك السفلي
٪ ١٠٠	فقد النطق
٪ ١٠٠	فقد ذراع واحدة وساق واحدة
٪ ١٠٠	فقد ذراع واحدة وقدم واحدة
٪ ١٠٠	فقد يد واحدة وقدم واحدة
٪ ١٠٠	فقد يد واحدة وساق واحدة
٪ ١٠٠	فقد كلتا الساقين
٪ ١٠٠	فقد كلتا القدمين

العجز الجزئي الدائم

* الرأس

٪ ٢٠	فقد المادة العظمية للمجممة بكافة كثافتها
٪ ٤٠	الإزالة الجزئية للفك السفلي، القسم الأعلى بكامله أو نصف العظم الفكي
٪ ٤٠	فقد عين واحدة
٪ ٣٠	فقد السمع الكامل لأذن واحدة

* الأطراف العلوية

٪ ٦٠	فقد ذراع واحدة أو يد واحدة
٪ ٤٥	(فقد جزء كبير من المادة العظمية للذراع (ضرر مؤكد وغير قابل للشفاء
٪ ٢٠	الفقد الكلي للإبهام أو الفقد الكلي لاستخدامه
٪ ١٠	(الفقد الجزئي للإبهام (سلامية الظفر
٪ ٨	البتر الكامل لأي إصبع من اليد
٪ ٣	بتر سلامية أي إصبع في اليد
٪ ٤٥	بتر أربعة أصابع من اليد بما في ذلك الإبهام

* الأطراف السفلية

٪ ٦٠	الفقد الكلي لساق واحدة أو الفقد الكلي لاستخدامها
٪ ٤٥	(الفقد الكامل للقدم (خلع في المفصل الرسغي الظنبوبي
٪ ٤٠	قَسَطُ الورك
٪ ٢٠	قَسَطُ الركبة
٪ ٣٠	قصر الساق بمقدار ٥ سم على الأقل
٪ ٢٥	البتر الكامل لجميع أصابع القدم
٪ ٢٠	بتر أربعة من أصابع القدم بما في ذلك الإصبع الكبير
٪ ١٠	بتر إصبع القدم الكبير
٪ ٣	بتر إصبع قدم غير الإصبع الكبير

قَسَطُ أصابع اليد (غير الإبهام والسبابة) وأصابع القدم (غير الإصبع الكبير) تخول نسبة ٥٠٪ فقط من التعويضات التي قد تكون مستحقة عن فقد الأعضاء المذكورة. بالنسبة لإصابات العجز الدائم غير المذكورة أعلاه فسيتم تعويضها طبقاً لشدتها مقارنة بالبنود المذكورة أعلاه.

وسوف تتم معاملة العجز «الوظيفي» الجزئي أو الكلي، غير المذكور تحديداً في جدول قياس العجز الدائم لأي طرف كما لو كان عجزاً جزئياً أو كلياً لذلك الطرف. يتم التوصل إلى إجمالي التعويضات واجبة الدفع فيما يتعلق بإصابات العجز المتعددة المستحقة عن نفس الحادث عن طريق جمع المبالغ المختلفة، على ألا تتجاوز إجمالي مبلغ التأمين الإضافي.